الأربعاء 10 جمادى الثانية عام 1417 هـ الموافق 23 أكتوبر سنة 1996 م



السنة الثالثة والثلاثون

الجمهورية الجسزانرية الجمهورية المنتقاطية الشغبية

المركب العربي المركب ال

اِنفاقات دولیة، قوانین، ومراسیم و قوانین موراسیم و قوانین موردات مقررات مفاشیر، إعلانات و بلاغات

الإدارة والتُحرير الأمانة العامّة للحكومة الطّبع والاشتراك المطّبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربيّ	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنبويّ
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 – 3200 الجزائر	سنة	سنة	
Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	2140,00 د.ج 4280,00 د.ج تزاد عليها نفقات الإرسال	856,00 د.ج 1712,00 د.ج	النَسخة الأصليّةالنَسخة الأصليّة وترجعتها

ثمن النسخة الأصلية 10,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 20,00 د.ج

ثمن العدد الصَّادر في السَّنين السَّابقة : حسب التَّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فمرس

مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذيّ رقم 96 – 356 مؤرّخ في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يحدّد النّصّ

. 3	والمميرات التفنية تورفني النصويت الخاصنين بالاستفناء المتعلق بمشروع تعديل الدستور
3	مرسوم تنفيذيّ رقم 96 – 357 مؤرّخ في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يتضمّن نقل ' اعتماد في ميزانيّة تسيير وزارة الطّاقة والمناجم
6	مرسوم تنفيذيّ رقم 96 - 358 مؤرّخ في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيّة تسيير وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ
9	مرسوم تنفيذيّ رقم 96 – 359 مؤرّخ في 8 جمادى التّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيّة تسيير وزارة البريد والمواصلات
10	مرسوم تنفيذيّ رقم 96 – 360 مؤرّخ في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيّة تسيير وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة
	قرارات، مقررات، آراء
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة
15	قرار مؤرّخ في 9 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 22 أكتُوبر سنة 1996، يحدّد المميّزات التّقنيّة لورقتي التّصويت الخاصّتين بالاستفتاء المتعلّق بمشروع تعديل الدّستور

وزارة التُجميز والتُمينة العمرانية

قرار وزاريً مشترك مؤرّخ في 13 شوال عام 1416 الموافق 2 مارس سنة 1996، يحدّد قائمة المؤسّسات العموميّة للتكوين المتخصّص المؤهّلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنيّة.

مراسيم تنظيهية

مرسوم تنفيذي رقم 96 - 356 مؤرخ في 8 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 996، يحدد النص والمعيزات التقنية لورقتي التصويت الخاصتين بالاستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الدّاخليّة والجماعات المحلّية والبيئة،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 81 - 4 و 116 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 89 - 13 المؤرّخ في 5 محرّم عام 1410الموافق 7 غشت سنة 1989 والمتضمّن قانون الانتخابات، المعدّل والمتمّم، لا سيّما المادّتان 29 و 120 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-848 المؤرَّخ في أوَّل جمادى الثَّانية عام 1417 الموافق 14 أكتوبر سنة 1996 والمتضمَّن استدعاء مجموع النَّاخبين والنَّاخبات للاستفتاء المتعلَّق بمشروع تعديل الدستور،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى: عدم الا بالمادّتين 29 و 120 من القانون رقم 89 – 13 المؤرّخ في 7 غدشت سنة 1989 والمتضمّن قانون الانتخابات، المعدّل والمتمّم، يحدّد هذا المرسوم النص والمميّزات التّقنيّة لورقتي التّصويت الخاصّتين بالاستفتاء المتعلّق بمشروع تعديل الدّستور.

المادّة 2: تكون ورقتا التصويت من نموذج موحد ومن لونين مختلفين.

المادّة 3: يجب أن تتضمن ورقتا التصويت الموضوعتان تحت تصرّف النّاخبين ما يأتي:

* نوع الاقتراع،

- * السَّوْلِي : " هل أنتم موافقون على تعديل الدُستور المقترح عليكم؟ "،
- * الكلمة (نعم أو لا) باللّغة الوطنيّة وبالحروف اللاّتينيّة.
 - * تاريخ الاقتراع.

المادّة 4: تتولّى إدارة الولاية ومصالح وزارة الشّؤون الخارجيّة إرسال أوراق التّصويت ووضعها في مستوى كلّ مكتب تصويت قبل افتتاح الاقتراع.

المادّة 5: تبيّن بدقة أحكام هذا المرسوم بقرار من وزير الدّاخلية والجماعات المحلّية والبيئة.

المادّة 6 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996.

أحمد أويحيى —*-----

مرسوم تنفيذي رقم 96 - 357 مؤرَخ في 8 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم.

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الماليّة،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 81-4 و 116 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين الماليّة، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى الأمر رقم 95-27 المؤرّخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمار رقم 96 - 14 المؤرَّخ في 8 صنفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمَّن قانون الماليَّة التَّكميليُّ لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 255 المؤرّخ في 6 ربيع الأوّل عام 1417 الموافق 22 يوليو سنة 1996 والمتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الطّاقة والمناجم،

يرسم ما يأتى :

المادّة الأولى: يلغى من ميزانيّة سنة 1996 اعتماد قدره ستّة ملايين وسبعمائة ألف دينار (6.700.000 دج) مقيّد في ميزانيّة تسيير وزارة الطّاقة والمناجم، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2: يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ستّة ملايين وسبعمائة ألف دينار (6.700.000 دج) يقيد في ميزانيّة تسيير وزارة الطّاقة والمناجم، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير الماليّة ووزير الطّاقة والمناجم، كلّ فيما يخصّة، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996.

أحمد أويحيى

الجدول " أ "

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الطّاقة والمناجم	·
	القرع الأول	
•	قرع وحيد	
	الفرع المجزئيّ الأوّل	
	المسالح المركزيّة	
	العنوان الثّالث	
,	وسائل المصالح	i
. (القسم السّادس	
	إعانات التّسيير	
3.000.000	إعانة للمعهد الوطني لمواد البناء	06-36
3.000.000	إعانة للمعهد الجزائري للبترول	10 – 36
6.000.000	مجموع القسم السّادس	
6.000.000	مجموع العنوان الثّالث	
	1	

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	العنوان الرّابع التّدخلات العموميّة القسم السّادس	
	النّشاط الاجتماعيّ - المساعدة والتّضامن	,
700.000	الإدارة المركزيّة - الدّعم المباشر لمداخيل الفئات الاجتماعيّة المحرومة	01 – 46
700.000	مجموع القسم السّادس	
700.000	مجموع العنوان الرّابع	
6.700.000	مجموع الفرع الجزئي الأوّل	
6.700.000	مجموع المفرع الأوّل	
6.700.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول " ب"

الاعتمادات المخصيصة (دج)	العناوين	رةم الأبواب
	وزارة الطّاقة والمناجم	
	القرع الأوّل	•
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثَّالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظّفون - مرتّبات العمل	,
1.200.000	الإدارة المركزيّة - التّعويضات والمنح المختلفةمجموع القسم الأوّل	02 - 31
•	ت القسم الرّابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
900.000	الإدارة المركزيّة – تسديد النّفقات	01 – 34

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصّصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
1.500.000	الإدارة المركزيّة – الأدوات والأثاث	02 - 34
1.200.000	الإدارة المركزيّة – اللّوازم	03 - 34
1.200.000	الإدارة المركزيّة – التّكاليف الملحقة	04 - 34
200.000	الإدارة المركزيّة - حظيرة السّيّارات	05 – 34
5.000.000	مجموع القسم الرّابع	
•	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
500.000	الإدارة المركزيّة – صيانة المباني َ	01 – 35
500.000	مجموع القسم الخامس	
6.700.000	مجموع العنوان الثّالث '	
6.700.000	مجموع المفرع الجزئي الأوّل	
6.700.000	مجموع الفرع الأوّل	
6.700.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم تنفيذي رقم 96 – 358 مؤرّخ في 8 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التعليم العالى والبحث العلمي.

إن ّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 81 4 و 116 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 17 المؤرّخ في 8 شوًال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين الماليّة، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى الأمر رقم 95-27 المؤرَّخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمّن قانون الماليَّة لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرَّخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمِّن قانون الماليَّة التُّكميليِّ لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 14 المؤرّخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير التعليم العالي والبحث العلمي من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتى :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره تسعة وخمسون مليونا ومائتان وعشرة الاف دينار (59.210.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وفي الأبواب المبينة في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 2: يخصّص من ميزانيّة سنة 1996 اعتماد قدره تسعة وخمسون مليونا ومائتان وعشرة الاف دينار (59.210.000 دج) يقيّد في ميزانيّة تسيير وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 3: يكلّف وزير الماليّة ووزير التّعليم العالي والبحث العلميّ، كلّ فيما يخصّة، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996.

أحمد أويحيي

الجدول " أ "

ابجدون		
الاعتمادات الملفاة (دج)	العناوين	ر قم الأبواب
	وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ	
	الفرع الأوّل	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل	
	المصالح المركزيّة	
	العنوان الثّالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرّابع	
•	الأدوات وتسيير المصالح	٠
3.800.000	الموظّفون المتعاونون - تسديد النّفقات	81 – 34
3.800.000	مجموع القسم الرّابع	•
3.800.000	مجموع العنوان التالث	
	العنوان الرّابع	
	التُدخُلات العموميّة	
	القسم السادس	
	النّشاط الاجتماعيّ – المساعدة والتّضامن	
55.410.000	الإدارة المركزيّة - الدّعم المباشر لمداخيل الفئات الاجتماعيّة المحرومة	01 – 46
55.410.000	مجموع القسم السّادس	
55.410.000	مجموع العنوان الرابع	
59.210.000	مجموع الفرع الجزئي الأوّل	
59.210.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول " ب"

الاعتمادات	العناوين	رقم
المخصّصة (دج)	0.0	الأبواب
	وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ	
	الفرع الأوّل	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل	
	ا المصالح المركزيّة	
	العنوان الثّالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرّابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
3.800.000	الإدارة المركزيّة – تسديد النّفقات	01 – 34
8.307.000	الإدارة المركزيّة – اللّوازم	03 – 34
71.000	الإدارة المركزيّة – حظيرة السّيّارات	90 – 34
12.178.000	مجموع القسم الرابع	
	القسم السّادس	
	,	·
	إعانات التَسيير	
42.752.000	إعانات لمؤسسات التعليم العالي	01 – 36
42.752.000	مجموع القسم السّادس	
	القسم السّابع	
	النفقات المختلفة	
4.280.000	الإدارة المركزيّة - المؤتمرات والملتقيات	01 – 37
4.280.000	مجموع القسم السابع	
59.210.000	مجموع العنوان الثّالث	
59.210.000	مجموع الفرع الجزئيّ الأوّل	
59.210.000	مجموع الاعتمادات المخصّصة	

مرسوم تنفيذيّ رقم 96 - 359 مؤرّخ في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996، يتضمّن نقل اعتماد في ميزانيّة تسيير وزارة البريد والمواصلات.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الماليّة،
- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 81 4 و 116 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 17 المؤرَّخ في 8 شوًال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلَّق بقوانين الماليَّة، المعدَّل والمتمَّم،
- وبمقتضى الأمر رقم 95 27 المؤرَّخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمَّن قانون الماليَّة لسنة 1996،
- وبمقتضى الأمر رقم 96 14 المؤرَّخ في 8 معام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمَّن قانون الماليَّة التُكميليِّ لسنة 1996،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 24 المؤرّخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير

البريد والمواصلات من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مليون وتسعمائة ألف دينار (1.900.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة البريد والمواصلات، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2 : يخصّص من ميزانيّة سنة 1996 اعتماد قدره مليون وتسعمائة ألف دينار (1.900.000 دج) يقيّد في ميزانيّة تسيير وزارة البريد والمواصلات، وفي الباب رقم 33 – 03 الإدارة المركزيّة – الضّمان الاجتماعيّ ".

المادّة 3: يكلّف وزير الماليّة ووزير البريد والمواصلات، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشير في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة السّعبيّة.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996.

أحمد أويحيى

الجدول الملحق

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة البريد والمواصلات	
	الفرع الأوّل .	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل ,	r
	المصالح المركزيّة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظفون - مرتبات العمل	
1.500.000	الإدارة المركزيّة - الأجور الرّئيسيّة	01 – 31
100.000	الإدارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	02 – 31
1.600.000	مجموع القسم الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	القسم الثالث	TO SERVICE STREET
•	الموظّفون - التّكاليف الاجتماعيّة	
300.000	الإدارة المركزيّة - المنح العائليّة	01 – 33
300.000	مجموع القسم الثّالث	
1.900.000	مجموع العنوان الثّالث	
1.900.000	مجموع الفرع الجزئيّ الأوّل	
1.900.000	مجموع الفرع الأوّل	
1.900.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

مرسوم تنفيذي رقم 96 – 360 مؤرَّخ في 8 جمادى الثَّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 996، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التَّجهيز والتَّهيئة العمرانيّة.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 81-4 و 116 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرَّخ في 8 شوًال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلَّق بقوانين الماليَّة، المعدَّل والمتمَّم،

- وبمقتضى الأمس رقم 95 - 27 المؤرّخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرَّخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمَّن قانون الماليَّة التَّكميليُّ لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 16 المؤرّخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة

1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التجهيز والتهيئة العمرانية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره عشرة ملايين وخمسمائة وثمانون ألف دينار (10.580.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " أ " الملحق بهذا المرسوم.

المادّة 2: يخصّص من ميزانيّة سنة 1996 اعتماد قدره عشرة ملايين وخمسمائة وثمانون ألف دينار (10.580.000 دج) يقيّد في ميزانيّة تسيير وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول " ب " الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلّف وزير المالية ووزير التَجهيز والتّهيئة العمرانية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الّذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996.

أحمد أويحيى

الجدول " أ "

الاعتمادات الملفاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة	
	القرع الأوّل	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل	
•	المصالح المركزيّة	
	العنوان الثّالث	
	وسائل المسالح	
	القسم الأول	
	الفسم الأول الموظنون - مرتبات العمل	
	·	^ -
330.000	الإدارة المركزيّة - الأجور الرّئيسيّة	01 – 31
330.000	مجموع القسم الأول	
330.000	مجموع العنوان الثّالث	
330.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئيّ الثّاني	
	المصالح اللاّمركزيّة التّابعة للرّيّ	
	العنوان الثالث	1
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للريّ – الأجور الرّئيسيّة	11 – 3
3.100.000	•	11-3
3.100.000	مجموع القسم الأوّل	
	القسم الرّابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
1.900.000	المصالح اللامركزيّة التّابعة للرّيّ - تسديد النّفقات	11 – 3
1.900.000	مجموع القسم الرابع	1
5.000.000	مجموع العنوان الثّالث	
5.000.000	مجموع الفرع الجزئيّ التَّاني	

الجدول " أ " (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع المزئيّ الثّالث	
	المصالح اللأمركزيّة التّابعة للأشغال العموميّة	
	العنوان الثّالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظّفون - مرتّبات العمل	
3.500.000	المصالح اللامركزيّة التّابعة للأشغال العموميّة - الأجور الرّئيسيّة	11 – 31
3.500.000	مجموع القسم الأوّل	
	القسم الرّابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
300.000	المصالح اللامركزيّة التّابعة للأشغال العموميّة - تسديد النّفقات	11 – 34
1.450.000	المصالح اللامركزيّة التّابعة للأشغال العموميّة - حظيرة السّيّارات	91 – 34
1.750.000	مجموع القسم الرّابع	
5.250.000	مجموع العنوان الثّالث	
5.250.000	مجموع الفرع الجزئيّ الثَّالث	
10.580.000	مجموع الاعتمادات الملغاة	

الجدول " ب "

الاعتمادات المخصّصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة	
	القرع الأوّل '	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل	
	المصالح المركزيّة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظّفون - مرتّبات العمل	
280.000	الإدارة المركزية - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها	03 – 3
280.000	مجموع القسم الأوّل	

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصّصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب	
	ء القسم الثاني		
٠	الموظّفون - المعاشات والمنح		
50.000	الإدارة المركزيّة - ريوع حوادث العمل	01 – 32	
50.000	مجموع القسم الثّاني		
	القسم الثّالث		
	العسم النائك المحتماعية الموظّفون - التّكاليف الاجتماعية		
1.500.000	الإدارة المركزيّة - الضّمان الاجتماعيّ	03 – 33	
1.500.000	مجموع القسم الثّالث	7 .	
	القسم السّابع		
	النفقات المختلفة		
800.000	الإدارة المركزيّة - الدّفع الجزافيّ	02 – 37	
800.000	مجموع القسم السّابع		
2.630.000	مجموع العنوان الثّالث		
2.630.000	مجموع الفرع الجزئي الأول		
	الفرع الجزئيّ الثّاني		
	المصالح اللأمركزية التابعة للرّي		
	العنوان الثّالث		
	وسائل المصالح		
	القسم الثّاني الموظّفون - المعاشات والمنح		
700.000	المصالح اللامركزيّة التّابعة للرّيّ - ريوع حوادث العمل	11 – 32	
800.000	المصالح اللامركزية التابعة للريّ – معاش الخدمة والأضرار الجسدية	12 – 32	
800.000		,	
	القسم الرّابع		
	الأدوات وتسيير المصالح		
1.300.000	المصالح اللامركزيّة التّابعة للرّيّ – التّكاليف الملحقة	14 – 34	
·	I ,		

الجدول " ب " (تابع)

الاعتمادات المخصّصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
500.000	المصالح اللامركزية التّابعة للرّي - حظيرة السبيّارات	91 – 34
100.000	المصالح اللاّمركزيّة التّابعة للرّيّ - الإيجار	93 – 34
1.900.000	مجموع القسم الرّابع	
2.700.000	مجموع العنوان الثّالث	* .
2.700.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
	الغرع الجزئيّ الثّالث	
	المصالح اللامركزيّة التّابعة للأشفال العموميّة	
	العنوان الثّالث	:
	وسائل المصالح .	
	القسم الثاني	
	الموظّفون - المعاشات والمنح	
3.500.000	المصالح اللامركزية التّابعة للأشغال العمومية - ريوع حوادث العمل	11 – 32
3.500.000	مجموع القسم الثاني	
	القسم الرّابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
1.250.000	المصالح اللأمركزيّة التّابعة للأشغال العموميّة - التّكاليف الملحقة	14 – 34
50.000	المصالح اللامركزيّة التّابعة للأشغال العموميّة - الإيجار	93 - 34
450.000	المصالح اللامركزية التّابعة للأشغال العموميّة - النّفقات القضائيّة -	98 – 34
150.000	نفقات الخبرة - التّعويضات المترتّبة على الدّولة	
1.450.000	مجموع القسم الرّابع	
	القسم السّابع	
•	النَّفقات المُختلفة	
	المصالح اللامركزيّة التّابعة للأشغال العموميّة - المساهمة في مصاريف	12 – 37
300.000	التّغذية في الورشات الصّحراويّة	
300.000	مجموع القسم السّابع	
5.250.000	مجموع العنوان الثالث	
5.250.000	مجموع الفرع الجزئي الثّالث	
10.580.000	مجموع الاعتمادات المخصيصة	

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الدَّاخَلِيَّة والجماعات المحليَّة والبينة

قرار مؤرَخ في 9 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 22 أكتوبر سنة 1996، يحدّد المعيّزات التّقنيّة لورقتي التّصويت الخاصّتين بالاستفتاء المتعلّق بمشروع تعديل الدستور.

إنّ وزير الدّاخليّة والجماعات المحلّية والبيئة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 348 المؤرخ في أوّل جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 14 أكتوبر سنة 1996 والمتضمّن استدعاء مجموع النّاخبين والنّاخبات للاستفتاء المتعلّق بمشروع تعديل الدّستور،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 356 المؤرّخ في 8 جمادى الثّانية عام 1417 الموافق 21 أكتوبر سنة 1996 الّذي يحدد النّص والمميّزات التّقنية لورقتي التّصويت الخاصتين بالاستفتاء المتعلّق بمشروع تعديل الدّستور،

يقرر ما يأتى :

المادة الأولى : تتكون ورقتا التصويت اللّتان تستعملان للاستفتاء المتعلّق بمشروع تعديل الدستور من نموذج موحد، ومن لونين مختلفين، واحد لونه أبيض لـ " نعم " والآخر لونه أزرق لـ " لا " ويكون لكل ورقة تصويت وجه واحد.

تحدّد المميّزات التّقنيّة لورقتي التّصويت في ملحق هذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 9 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 22 أكتوبر سنة 1996.

مصطفی بن منصور

الملحق

الميزات التقنية لورقتي التصويت

أوّلا : ورقتا التّصويت :

- نوع الورق ولونه: نجمة الجنوب، واحد لونه أبيض، والآخر لونه أزرق،

- بعدا الورقة: الطّول 160 مم، والعرض: 100مم،

وزن الورق: 70 غ،

- الطّباعة: لون أسود على الوجه.

ثانيا : الحروف المطبوعة على الورقة :

1 – الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة :

- نوع الحروف: مطبعي،

- السّمك : 16 رقيق، عربيّ

2 - الاستفتاء في تعديل الدستور:

- نوع الحروف: مطبعي،

- السّمك: 16 خشن، عربيّ،

3 - التّاريخ والسّنة:

- نوع الحروف: مطبعيّ،

- السّمك: 16 خشن، عربيّ،

4 - " هل أنتم موافقون على تعديل الدستور
 المقترح عليكم ؟" باللّغة الوطنية :

- نوع الحروف: مطبعيّ،

- السّمك : 16 خشن، عربيّ،

5 - بعدا الكلمة (نعم أو لا):

– 5 4 مم/ 45 مم.

6 - كلمة (نعم أو لا) باللّغة الوطنيّة:

- نوع الحروف: مطبعي،

- السّمك: 60 خشن، عربيّ،

7 - كلمة (نعم أو لا) بالحروف اللاّتينيّة:

- نوع الحروف: مطبعيّ،

- السّمك : 24 خشن، عربيّ.

وزارة التجميز والتمينة العمرانية

قرار وزاريً مشترك مؤرّخ في 13 شوال عام 1416 الموافق 2 مارس سنة 1996، يحدّد قائمة المؤسسات العموميّة للتكوين المتخصّص المؤهّلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنيّة.

إنّ رئيس الحكومة،

ووزير التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة،

- بمقتضى الأمر رقم 66 133 المؤرّخ في 12 مسفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1996 والمتضمّن القانون الأساسيّ العام للوظيفة العموميّة، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 85 59 المؤرّخ في أوّل رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمّن القانون الأساسيّ النّموذجيّ لعمّال المؤسسّات والإدارات العموميّة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 99 المؤرّخ في أوّل رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلّق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والمؤسسات العمومية ذات الطّابع الإداري،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 225 المؤرّخ في 2 محرّم عام 1412 الموافق 14 يوليو سنة 1991 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المنتمين إلى الأسلاك التقنية التابعة لوزارة التّجهيز والسكن، المعدّل والمتمّم،
- ويمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 293 المؤرّخ في 5 جسمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 995 والمتعلّق بكيفيّات تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنيّة في المؤسّسات والإدارات العموميّة،

يقرران ما يأتي :

المادّة الأولى: عصلا بالمادّة 11 من المرسوم التّنفيذيّ رقم 95 – 293 المؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمذكور أعلاه، يسند تنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنيّة للعمّال المنتمين إلى التّقنيّة الخاصّة التّابعة لوزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة، للمؤسسات العموميّة للتكوين المتخصيص، المذكورة أدناه:

- المدرسة الوطنيّة العليا للرّيّ بالبليدة،
- المدرسة الوطنيّة للأشغال العموميّة بالقبّة،
- المعهد الوطنيّ لتحسين المستوى في ميدان التّجهيز بالرّويبة،
- المعهد الوطنيّ لتكوين التّقنيّين السّامين في الرّيّ بالمسيلة،
- المعهد الوطنيّ لتكوين التّقنيّين السّامين في الرّيّ بقصر الشّلالة،
- المعهد الوطني لتكوين التّقنيين السّامين في الأشغال العمومية بمستغانم.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 13 شواًل عام 1416 الموافق 2 مارس سنة 1996.

عن/ رئيس الحكومة عن/ وزير التَجهيز الوزير المنتدب لدى والتَهيئة العمرانيّة رئيس الحكومة المكلّف وبتفويض منه بالإصلاح الإداريّ مدير الدّيوان والوظيف العموميّ أحسن سعدالي عامر حركات